A/AC.26/L.16

Distr.: Limited 24 January 2002

Arabic

Original: English



اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن

اتفاقية لمكافحة الفساد

الدورة الأولى

فيينا، ٢١ كانون الثاني/يناير – ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢

البند ٤ من جدول الأعمال

النظر في مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

الاقتراحات والمساهمات الواردة من الحكومات

الجمهورية التشيكية: اقتراحات بشأن المادة ٢

المادة ٢: التعاريف

تقترح الجمهورية التشيكية ادراج ما يلي في المادة ٢ من مشروع اتفاقية مكافحة الفساد:

"(أ) يقصد بتعبير 'موظف عمومي' أي شخص يشغل منصبا تشريعيا أو تنفيذيا أو عسكريا أو إداريا [وكذلك، في بعض الدول الأطراف، منصبا قضائيا أو يتعلق بإنفاذ القانون،] في دولة طرف، سواء أكان معينا أم منتخبا، أو أي شخص يمارس وظيفة عمومية في الدولة الطرف، يما في ذلك لدى جهاز عمومي أو منشأة عمومية؛ ويمكن أن يكون هذا المنصب أو هذه الوظيفة على أي مستوى من التسلسل الوظيفي الرأسي أو الأفقي للدولة؛

..."

"(د) يقصد بتعبير 'موظف منظمة دولية' أي موظف في الخدمة المدنية الدولية أو أي موظف متعاقد آخر في أي منظمة عمومية، سواء أكانت دولية أم حكومية - دولية أم غير حكومية، يتولى فيها وظائف معادلة للوظائف التي يؤديها الموظف العمومي لدى الدولة؟

240102 V.02-50657 (A) * **0250657** *

..."

"(و) يقصد بتعبير 'موظف عمومي أحنيي' أي شخص يشغل منصبا تشريعيا أو تنفيذيا أو عسكريا أو إداريا [وكذلك، في بعض الدول، منصبا قضائيا أو يتعلق بإنفاذ القانون،] في دولة أحنبية، سواء أكان معينا أم منتخبا، وأي شخص يمارس وظيفة عمومية في الدولة الأجنبية، بما في ذلك لدى جهاز عمومي أو منشأة عمومية؛ ويمكن أن يكون هذا المنصب أو هذه الوظيفة على أي مستوى من التسلسل الوظيفي الرأسي أو الأفقي للدولة؛"